

## 113879 - لم يصلوا مزدلفة إلا بعد طلوع الشمس

### السؤال

ذهبت هذه السنة أنا وزوجي إلى الحج وعندما أراد أصحاب الحملة الذهاب إلى مزدلفة سألوا الجميع من يريد البيات في مزدلفة ومن لا يريد وعندما علم أن هناك مجموعة من الأشخاص تريد البقاء والمبيت في مزدلفة قالوا لنا انتظروا إلى أن يحضر الباص وحضر الباص الساعة العاشرة ليلاً وركبنا وكان الباص بطيئاً جداً بحيث وصلنا إلى مزدلفة الساعة السابعة صباحاً فهل علي دم لأنني لم أستطع دخول مزدلفة والمبيت فيها وكذلك الصلاة فيها ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

المبيت بمزدلفة واجب عند جمهور العلماء ، وذهب بعضهم إلى أنه ركن .  
واختلف في القدر الواجب على أقوال ، ومذهب الشافعية والحنابلة : أن الوجود بمزدلفة واجب ولو لحظة ، بشرط أن يكون ذلك في النصف الثاني من الليل بعد الوقوف بعرفة ، ولا يشترط المكث ، بل يكفي مجرد المرور بها .  
فإذا كنتم دخلتم داخل حدود مزدلفة ولو لحظة فيما بين منتصف الليل إلى الفجر ، فقد أتيتم بالواجب .  
وإن لم تتمكنوا من دخول مزدلفة ، لزحمة السير ، فلا شيء عليكم ؛ لأن الواجبات تسقط بالعذر ، قال تعالى : ( لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ) البقرة/286.

وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله : لم نستطع المبيت في مزدلفة لأننا لم نجد مكاناً إلا على الطريق ولا يسمحون لأحد بالوقوف على الطريق. فانصرفنا إلى منى فهل علينا شيء ؟  
فأجاب : "إن كان لم يجد مكاناً في مزدلفة أو منعه الجنود من النزول بها فلا شيء عليه ؛ لقول الله سبحانه : ( فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ) ، وإن كان ذلك على تساهل منه فعليه دم مع التوبة" انتهى من "فتاوى ابن باز" (17/287).  
وينظر جواب السؤال رقم 14632 .

ثانياً :

قد أخطأتم خطأ عظيماً بتأخير الصلاة عن وقتها ؛ لأن ذلك محرم ، بل كبيرة من كبائر الذنوب ، قال الله تعالى : ( إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ) النساء / 103 ، وقال سبحانه : ( فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ) مريم/59 ، والسنة تأخير المغرب وجمعها مع العشاء في مزدلفة ، لكن إذا خشي الإنسان خروج وقت

العشاء قبل أن يصل إلى مزدلفة ، فإن الواجب عليه أن يصلي في الطريق ، ويصلي على حسب حاله ، إن كان ماشيا وقف وصلى الصلاة بقيامها وركوعها وسجودها ، وإن كان راكبا ولم يتمكن من النزول فإنه يصلي وهو راكب سيارته ، لقوله تعالى : (فاتقوا الله ما استطعتم) التغابن / 16 .

ومن بقي في عرفة إلى نحو الساعة العاشرة ليلا ، وهو يعلم ازدحام السير ، فإن الأولى له أن يصلي المغرب والعشاء في عرفة ، لا سيما إن كان معه نساء ، يصعب عليهن النزول والصلاة أثناء الطريق .  
والمقصود أنه لا يُترك الواجب لأجل تحصيل السنة .  
والواجب عليكم هو التوبة إلى الله تعالى من تأخير الصلاة ، ولا شيء عليكم غير هذا .

والله أعلم .